

Distr.: General
22 February 2001

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٨ من جدول الأعمال

[Suite]

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الإستعمار

(اللجنة الرابعة) (A/55/578)]

مسألة توكيلاو - ١٤٣/٥٥

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة توكيلاو،

وقد درست الفصل المتعلق بمسألة توكيلاو من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب

المستعمرة^(١)،

وإذ تشير إلى الإعلان الرسمي الصادر عن "أولو - أو - توكيلاو" (أعلى سلطة في توكيلاو) في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٤ بشأن

وضع توكيلاو في المستقبل، الذي جاء فيه أنه يجري النظر فعليا في اتخاذ إجراء لتقرير المصير في توكيلاو مع دستور لتوكيلاو بعد حصولها

على الحكم الذاتي، وأن توكيلاو تفضل في الوقت الراهن مركز الارتباط الحر مع نيوزيلندا،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الذي يتضمن إعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى جميع القرارات والمقررات التي اتخذتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا

سيما قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٤ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وإذ تشير كذلك إلى التشديد في الإعلان الرسمي على شروط علاقة الارتباط الحر التي تعتمزم توكيلاو إقامتها مع نيوزيلندا، بما

في ذلك التوقع الذي موداه أن يحدد بوضوح في إطار تلك العلاقة شكل المساعدة التي يمكن لتوكيلاو أن تواصل توقعها من نيوزيلندا في

بمجال تعزيز رفاه شعبها إلى جانب مصالحها الخارجية،

(١) A/55/23 (Part II)، الفصل الحادي عشر. وللإطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة

والخمسون، الملحق رقم ٢٣.

- وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار التعاون النموذجي من جانب نيوزيلندا، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، فيما يتعلق بالعمل المتصل بتوكيلاو، الذي تقوم به اللجنة الخاصة، واستعدادها للسماح بوصول بعثات الأمم المتحدة الزائرة إلى الإقليم،
- وإذ تلاحظ مع التقدير أيضا المساهمة التعاونية لتنمية توكيلاو التي قدمتها نيوزيلندا والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية،
- وإذ تشير إلى أن بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة قد أوفدت إلى توكيلاو في عام ١٩٩٤،
- وإذ تلاحظ أن توكيلاو تجسد، بوصفها إقليما جزريا صغيرا، حالة معظم الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي،
- وإذ تلاحظ أيضا أن توكيلاو، بوصفها حالة فردية يتجلى فيها نجاح إنهاء الاستعمار، تعبر عن مغزى أوسع نطاقا بالنسبة للأمم المتحدة في سعيها إلى إتمام عملها في ميدان إنهاء الاستعمار،
- ١ - تلاحظ أن توكيلاو لا تزال ملتزمة التزاما راسخا بتحقيق الحكم الذاتي وبتخاذ إجراء لتقرير المصير يكون مؤداه اكتسابها مركزا يتفق مع الخيارات المتعلقة بمركز الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المستقبل الواردة في المبدأ السادس من مرفق قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠؛
- ٢ - تلاحظ أيضا رغبة توكيلاو في أن تمضي بالسرعة التي تراها نحو اتخاذ إجراء لتقرير المصير؛
- ٣ - تلاحظ كذلك تولي حكومة وطنية السلطة في عام ١٩٩٩ على أساس انتخابات أجريت في القرى عن طريق الاقتراع العام للراشدين؛
- ٤ - تعترف بمشاركة "أولو - أو - توكيلاو" في الحلقة الدراسية الإقليمية الخاصة بالمحيط الهادئ المعقودة في ماجورو في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠^(٢)، ويسرده كيف أن سكان توكيلاو يرون في مشروع دار توكيلاو الجديدة، ببعديها المتصلين بالحكم والتنمية الاقتصادية على حد سواء، وسيلة لتحقيق قانونها المتعلق بتقرير المصير؛
- ٥ - توجب بيان مجلس فيبول الصادر في تموز/يوليه ٢٠٠٠ الذي يفيد أنه، في أعقاب المشاورات التي أجريت في كل قرية على حدة واجتماع "الفونو العام" في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، لقي تنفيذ المشروع تأييدا كاملا وواسع النطاق؛
- ٦ - تلاحظ تأكيد مجلس فيبول أن الأشهر الـ ١٢ التي تبدأ في تموز/يوليه ٢٠٠٠ ستشهد تحركا هاما تنفيذا للمشروع، بالاشتراك مع نيوزيلندا؛
- ٧ - تعترف بأن نيوزيلندا خصصت للمشروع في ٢٠٠٠-٢٠٠١ تمويلا إضافيا كبيرا، وباعتزامها التعاون مع توكيلاو بطرق قادرة على توليد زخم كبير؛

(٢) A/55/23 (Part I)، الفصل الثاني، المرفق، الفقرة ٣٠. وللاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة

- ٨ - **تلاحظ** التغييرات التي يشهدها حاليا توفير الخدمات العامة، ضمن بيئة يُعترف فيها حقاً بمؤسسة القرية أساساً للدولة، وتوقع أن يكون مفوض نيوزيلندا لتقدم خدمات الدولة قادراً على إنهاء دوره كقائم على الخدمة العامة في توكيلاو وذلك في تاريخ يتفق على تحديده من منشآت توكيلاو إطاراً ملائماً للعمالة المحلية؛
- ٩ - **تلاحظ أيضاً** أن دستور توكيلاو المتمتع بالحكم الذاتي سيشهد تطويراً مستمراً وذلك كجزء من بناء دار توكيلاو الجديدة وكتيجة له، وأن لكل منهما أهمية وطنية ودولية بالنسبة لتوكيلاو؛
- ١٠ - **تسلم** بالحاجة إلى طمأنة توكيلاو، نظراً لأن الموارد المحلية لا يمكن أن تغطي بشكل كاف الجانب المادي لتقرير المصير، والمسؤولية المستمرة التي يضطلع بها شركاء توكيلاو الخارجيون، التي تقتضي منهم مساعدتها في تحقيق التوازن بين رغبتها في أن تصبح معتمدة على نفسها إلى أقصى حد ممكن وحاجتها إلى المساعدة الخارجية؛
- ١١ - **تلاحظ** التحدي الخاص الذي تمثله حالة توكيلاو بين أصغر الأقاليم الجزرية الصغيرة، وكيف أن بالإمكان تقريب موعد ممارسة إقليم لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير، كما هي الحال بالنسبة لتوكيلاو، بمواجهة هذا التحدي بطرق مبتكرة؛
- ١٢ - **توجب** بتأكيد حكومة نيوزيلندا أنها ستفي بالتزاماتها التي تعهدت بها للأمم المتحدة بخصوص توكيلاو وستمتثل للرغبات التي أعرب عنها بحرية شعب توكيلاو فيما يتعلق بوضعه في المستقبل؛
- ١٣ - **هيب** بالدولة القائمة بالإدارة ووكالات الأمم المتحدة أن تواصل تقديم مساعدتها لتوكيلاو وهي تمضي قدماً في تنمية اقتصادها وتطوير هياكل حكمها في سياق تطورها الدستوري الجاري؛
- ١٤ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريراً عنها إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين.

الجلسة العامة ٨٣

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠